



الخلاف اللغوي واثره في الاختيار الفقهي عند مكي القيسي (ت:437هـ)

في تفسيره الهداية أية الموضوع أنموذجا

خميس محمد رمضان عامر

الهيئة الليبية للبحث العلمي

Kameesamr@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2026/01/20 - تاريخ المراجعة: 2026/02/18 - تاريخ القبول: 2026/02/27 - تاريخ للنشر: 2026 /03/28

الملخص

تناول البحث أثر الخلاف اللغوي في الاختيارات الفقهية والذي من خلاله اتضح مدى ارتباط اللغة بكثير من العلوم، وتأثيرها في تنوع الآراء، والأقوال، والاختيار وأظهر البحث العلاقة الواضحة بين كثير من الآراء اللغوية، والفقهية، وارتباطها بالخلاف النحوي الذي يعتمد على أمور منها مدى الإمام باللغة، وأثر الخلاف اللغوي في الآراء الفقهية ظهر جليا في مواضع الخلاف اللغوي عند مكي القيسي وتأثيره في اختياره الفقهي، فتبين أن الغالب في اختياراته الفقهية اعتماده على آراء البصريين، وبين البحث أهمية اللغة والإحاطة بالخلاف النحوي لمعرفة الحكم الفقهي، وأهمية بحث ودراسة المسائل اللغوية في أمهات كتب الفقه فكثير من كتب الفقه المالكي حوت كثيرا من المسائل الخلافية، وآراء علماء اللغة، مما يتطلب مزيدا من البحث وجمع آرائهم الموثقة في كتبهم وخاصة أن كثيرا منهم عاشوا في القرون المتقدمة .

الكلمات المفتاحية: الخلاف، مكي، اللغوي، الأسماء، الأفعال، الحروف،

Abstract (Revised):

This study examines the impact of linguistic disagreement on jurisprudential choices, highlighting the close relationship between language and various fields of knowledge, as well as its role in generating diversity in opinions and interpretations. It demonstrates the strong connection between linguistic and jurisprudential views, particularly through grammatical disagreement, which is influenced by factors such as the level of linguistic competence.

The study further explores the effect of linguistic disagreement on jurisprudential reasoning in the works of Makki al-Qaisi, showing how such disagreements shaped his legal preferences. It also reveals that his jurisprudential choices were largely influenced by the Basran school of grammar.

Moreover, the study emphasizes the importance of linguistic knowledge and an understanding of grammatical differences in determining legal rulings. It highlights the need for further research into linguistic issues within foundational jurisprudential texts, especially in Maliki literature, which contains numerous instances of linguistic debate and the views of grammarians. These aspects require deeper study and systematic compilation, particularly given that many of these scholars belong to earlier periods .

المقدمة :

الحمد لله ، و الصلاة و السلام على سيدنا محمد و على آله و صحبه أجمعين
أما بعد فالعلوم الإسلامية ترتبط باللغة العربية ارتباطاً مباشراً ؛ لأن فهم نصوص الشريعة من القرآن الكريم ، والسنة النبوية
الشريفة لابد لمن أراد فهمها من العلم باللغة، والإحاطة بكثير من فنونها.
ولذلك وجد أن كثير من الفقهاء كان لإحاطتهم باللغة وسيرهم لأغوارها ومعرفة لطيف مقصدها وواضح مرادها كان
لذلك الأثر الواضح في اختياراتهم الفقهية .

وارتباط النحو بالفقه ارتباط ظاهر عند كثير من العلماء قديما وحديثا فهذا ابن الانباري(ت: 577هـ) يذكر سبب تأليفه
لكتاب الإنصاف فيقول : (إن جماعة من الفقهاء المتأدبين، ...سألوني أن ألخص لهم كتاباً لطيفاً، يشتمل على مشاهير
المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة؛ ليكون أول كتاب
صُنّف في علم العربية على هذا الترتيب، وألّف على هذا الأسلوب)⁽¹⁾

وهذا البحث الذي يتناول آية الوضوء ويبين دور الخلاف اللغوي وأثره في إصدار الأحكام الشرعية عند الفقهاء .
فهل كان لهذا الخلاف أثر في الاختيارات الفقهية لكثير من المسائل؟ وما علاقة الخلاف النحوي بالخلاف الفقهي ؟
ولبيان الخلاف اللغوي وأثره في الاختيار الفقهي عند مكّي القيسي كان هذا البحث في آية الوضوء أنموذجاً ،وقد قسمت
البحث إلى :

المقدمة والتمهيد، أولاً- الخلاف اللغوي في الاسم في سياق الآية ، ثانياً- الخلاف اللغوي في الفعل في سياق الآية،
ثالثاً-الخلاف اللغوي في الحرف في سياق الآية ،ثم الخاتمة وهوامش البحث والمصادر والمراجع.

التمهيد:

هو مكّي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني القرطبي، وكنيته أبو محمد، واسم والده
(حموش)، وتعني عند أهل المغرب تصغير محمد، ولد سنة(355هـ) بالقيروان ونشأ بها، وكانت دار العلم بالمغرب آنذاك،
وكانت وجهة العلماء، ومقصد طلاب العلم، ونشأ فيها ،وحفظ القرآن، وتلقى أول ما تعلمه فيها من علوم، وآداب، وكانت
القيروان آنذاك دار العلم بالمغرب، وإليها ينسب أكابر العلماء، وكانت محجة العلماء ومقصد طلاب العلم، وكانت موطننا
للزهاد والصالحين⁽²⁾.

وعندما بلغ من العمر ثلاثة عشر عاما سافر إلى مصر فلزم أهل العلم فيها

وقد أمضى خمساً وعشرين سنة مرتحلاً بين القيروان، ومصر، ثم بين مصر والحجاز، والشام، ثم في سنة ثلاث وتسعين
وثلاثمائة رحل إلى الأندلس قاصدا قرطبة⁽³⁾، قادمًا من القيروان، حيث جلس للإقراء في مسجد النخيلة بقرطبة ،ثم
المسجد الجامع ،فمنع الله به خلقاً كثيراً⁽⁴⁾، وفي الثاني من شهر محرم سنة سبع وثلاثين وأربعمائة انتقل مكّي- رحمه الله -
إلى جوار ربه⁽⁵⁾.

وقد أثنى كثير من العلماء على خلقه، وأدبه، ورسوخه في شتى العلوم، واثقانه لها، ولم يذكر من قاموا بترجمته ما يدل
على اختصاصه بعلوم دون غيرها؛ بل إن ثمة ما يؤكد أنه كان من الذين تغردوا بشمول علومه فكان موسوعة في علوم
كثيرة⁽⁶⁾.

و ضمّ مؤلفه بين دفتيه كثيراً من المسائل في علوم اللغة، والفقه، والتفسير، ويذكر الإمام ابن حزم الأندلسي (ت: 455-)
رحمه الله- : أنه من أجل ما صنف في التفسير⁽⁷⁾

ومكي - رحمه الله - بصري النزعة، مالكي المذهب، ومع هذا فأقوال الكوفيين وأراؤهم مبثوثة في كتابه، يميل إليها في مواضع ويحتج بها، مما جعل منه سفراً عظيماً يحوي كثيراً من آراء علماء اللغة والفقه والتفسير على اختلاف آرائهم ومذاهبهم، ومنهم من فقدت كتبه فكان كتاب الهداية مرجعاً حفظت فيه.

في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُنِيمَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (8)

أولاً- الخلاف اللغوي في الاسم في سياق الآية :

في قوله تعالى: ﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (9)

قرأ ابن عامر (ت:118هـ)، ونافع (ت:169هـ)، وحفص (ت:180هـ)، والكسائي (ت:189هـ)، ويعقوب (ت:205هـ) (أرجلكم) بفتح (اللام) عطفاً على أيديكم وجملة (امسحوا) معترضة بين المتعاطفين، وقرأ الحسن (أرجلكم) بالرفع على الابتداء والخبر محذوف، وقرأ (أرجلكم) بكسر (اللام) ابن كثير المكي (ت:120هـ) وأبو عمرو البصري (ت:154هـ)، وحزمة بن حبيب الزيات (ت:156هـ) ورواه شعبة عن عاصم (ت:193هـ) (10).

يرى القيسي توجيه قراءة الجر في (أرجلكم) بالخفض على العطف في اللفظ والمعنى، وليس بالخفض على الجوار، فالخفض على الجوار يسمع ولا يقياس عليه (11)

وقد ذهب الكوفيون إلى توجيه قراءة الرفع على أنه مبتدأ، وقراءة الجر هي بالخفض على الجوار (12).

وذهب القيسي (13)، والزمخشري (ت:538هـ) (14)، والألوسي (ت:1270هـ) إلى العطف باللفظ والمعنى، وعلى ذلك ليس هذا العطف من باب المجاورة (15).

وقد تعددت آراء النحاة حول الجر على الجوار فمنهم من يرفضه و يراه من قبيل الشاذ الذي يسمع ولا يقياس عليه، وينزه كتاب الله عنه ويرى وقوعه في غيره، ومنهم من يرى جواز حصوله (16).

ومن الرافضين للجر على الجوار الزجاج (ت:311هـ) (17)، والسيرافي (ت:368هـ) (18)، حيث قال الزجاج: ((أما الخفض على الجوار فلا يكون في كلمات الله) (19)، وعلل ابن خالويه (ت:370هـ) إنكار حصوله بأنه ضرورة، والقرآن لا يحمل على الضرورة (20)، وعده ابن جني (ت:392هـ) شاذاً لا يجوز القياس عليه وتأول شواهد على حذف المضاف (21).

وذهب إلى القول بشذوذه النحاس (ت:338هـ) حيث قال: (إنما وقع في شيء وشاذ . ولا يجوز أن يُحْمَلَ شيء من كتاب الله على هذا) (22).

وإلى الرأي نفسه ذهب ابن الحاجب (ت:646هـ) بقوله: (وإنما هو شاذ في كلام من لا يؤبه به من العرب) (23)، ومال ابن هشام إلى تقيده حيث تقرر لديه أن خفض الجوار يكون في النعت قليلاً وفي التوكيد نادراً، ولا يكون في النسق؛ لأن العاطف يمنع التجاور (24).

وممن يرى عدم حصوله من المحدثين إبراهيم أنيس حيث قال عن النحاة الذين أجازوا الجر على الجوار أنهم: (قدموا على ما أخذوا به أنفسهم، وراحوا يتلمسون الشواهد التي تؤيد قولهم؛ ليفرضوا علينا ظاهرة مفتعلة، لم تجر على سنن كلام العرب) (25).

ومع كثرة الشواهد لدى المجيزين فقد رأوا أنه من أساليب العربية التي لامجال لإنكارها، وخاصة مع تنوع الأدلة وكثرتها وشرحها بشكل مستفيض من علماء اللغة الذين أجازوها مثل العكبري حين قال: (الجر على الجوار ليس بممتنع أن يقع في القرآن لكثرتة فقد جاء في القرآن والشعر) (26)، وهذا ما جعل الدكتور عبدالعال سالم مكرم بعد استقراره للشواهد،

وأراء النحاة يقول: (أصاب العكبري). إذ بين أن الجوار أمر لا تتكره اللغة وما لم تتكره اللغة لا ينكره القرآن لأنه نزل بلغات العرب⁽²⁷⁾.

وذهب الكوفيون إلى أن الجر على الجوار جائز، وقاسوا عليه الجزم في جواب الشرط إلا أن الفراء قصره على السماع، ومنع القياس على ما جاء منه⁽²⁸⁾.

ويرى جمهور البصريين حصوله في النعت لا العطف، وذلك لوروده في القرآن وفي الشعر والنثر⁽²⁹⁾.

والخليل يجيزه على شرط توافق الطرفين إفراداً، وجمعاً، ومن حيث التذكير والتأنيث، ومنعه في التنثية⁽³⁰⁾.

وأجازه سيبويه (ت: 180هـ) في النعت إن أمن اللبس، واتضح المعنى⁽³¹⁾، وذهب الأخفش (ت: 315هـ) إلى جوازه للضرورة⁽³²⁾، وإلى جوازه أشار المبرد (ت: 285هـ) بقوله: (وقد حملهم قرب العامل على أن قال بعضهم: هذا جرح ضرب خرب، وإنما الصفة للجر، فكيف بما يصح معناه)⁽³³⁾.

ومن المجيزين أبو زرعة⁽³⁴⁾ (ت: 403هـ)، وذهب ابن مالك (ت: 672هـ) إلى رأي سيبويه فقال: (خفض خرب لأنه نعت ضب في اللفظ لمجاورته له وإنما هو في المعنى للجر ولا يفعل مثل هذا إلا إذا أمن اللبس)⁽³⁵⁾.

وإلى جوازه ذهب العكبري⁽³⁶⁾ (ت: 616هـ)، والسيوطي⁽³⁷⁾ (ت: 911هـ)، والبغدادي (ت: 1093هـ)⁽³⁸⁾، وعد ابن آجروم (ت: 723هـ) أسباب الخفض أربعة هي الجر بالحرف، وبالإضافة، وبالتبعية، وبالمجاورة⁽³⁹⁾.

وأدلة المجيزين كثيرة منها قوله تعالى ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَأَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾⁽⁴⁰⁾ (فعاصف) صفة للريح، فكان حقه الرفع، لكن جر لمجاورته (يوم)⁽⁴¹⁾ قال الفراء (ت: 207هـ): (فلما جاء بعد اليوم أتبعته إعراب (اليوم)؛ وذلك من كلام العرب أن يتبعوا الخفض الخفض إذا أشبهه)⁽⁴²⁾.

ومنه قول الشاعر⁽⁴³⁾:

كَأَنَّ أَبَانًا فِي أَفَانِينَ وَدَقِهِ كَبِيرٌ أَنَسٍ فِي بَجَادٍ مُرْمَلٍ

خفض (مزمل)، وهو نعت (كبير)، وهو في محل رفع، وخفض على الجوار، قال ابن هشام: ((فكان حقه الرفع، ولكنه خفض لمجاورته للمخفوض))⁽⁴⁴⁾.

ومنه قول الشاعر⁽⁴⁵⁾:

إِذَا مَا الْغَائِبَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا وَرَجَجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعَيُونَا

ف(العين) لا تزجج، وإنما تحلل فردها على الحواجب؛ لأن المعنى يعرف⁽⁴⁶⁾.

ورد القيسي ما ذهب إليه أبو عبيدة⁽⁴⁷⁾ (ت: 210هـ)، والأخفش بأن الخفض في (أرجلكم) سببه المجاورة⁽⁴⁸⁾، وحثه أن وجود حرف العطف يضعف المجاورة ويمنعها، وفي رأيه إنما جاء (أرجلكم) مخفوضاً لاشتراكه مع الغسل والمسح في الوضوء⁽⁴⁹⁾.

ويرى أن قول الشاعر⁽⁵⁰⁾:

إِذَا مَا الْغَائِبَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا وَرَجَجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعَيُونَا

الشاهد فيه قوله: (زججن الحواجب والعيونا) فإن الفعل (زججن) لا يصح أن يتعدى إلى (العيونا) فهو منصوب بفعل محذوف تقديره: "كلن" أو نحوه، و الواو قد عطفت جملة على جملة⁽⁵¹⁾.

ب- وقول الشاعر⁽⁵²⁾:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا حَتَّى سَنَتْ هَمَالَةَ عَيْنَاهَا

في قول الشاعر (وَرَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعُيُونَا) ولأن العيون لا تزجج، وإنما تكحل فلا يجوز أن تكون هذه الواو قد عطفت كلمة العيون على كلمة الحواجب مع بقاء معنى كلمة زججن على معناها الأصلي، فذهب النحاة إلى توجيهين⁽⁵³⁾: الأول: أن يكون قوله "العيونا" مفعولاً به لفعل محذوف يناسبه، وكأنه قال: زججن الحواجب وكحلن العيون، وتكون الواو قد عطفت جملة على جملة قال الفراء: ((فالعين لاتزجج إنما تكحل، فردها على الحواجب؛ لأن المعنى يعرف)⁽⁵⁴⁾ وذهب ابن جني⁽⁵⁵⁾، والأنباري إلى أنه من باب الحمل على المعنى لعدم اللبس⁽⁵⁶⁾. وعلل ابن هشام (ت:761هـ) ذلك بأن واو العطف خصت بأمر منها عطف عامل حُذِفَ وبقي معموله على عامل آخر مذكور يجمعهما معنى واحد وذكر أن الاشتراك في المعنى الذي هو التحسين والتجميل بين زججن الحواجب وكحلن العيون هو الذي سوغ العطف⁽⁵⁷⁾.

الثاني: أن تتوسع في كلمة "زججن" فتجعل المراد بها حسن أو جملة أو ما أشبه ذلك مما يصح أن يتسلط على المعطوف والمعطوف عليه جميعاً، وعلى هذا تكون الواو قد عطفت مفرداً على مفرد، وقد نسب الأشموني هذا الرأي إلى الجرمي والمازني والمبرد وأبي عبيدة⁽⁵⁸⁾.

وقد عدّ الخليل (ت:170هـ) هذا الاستعمال من باب الجر على الجوار وأجازه، واشترط توافق المجرورين في التعريف والتذكير، والتأنيث، والإفراد، والتنثية، والجمع⁽⁵⁹⁾، ولم يشترط سيبويه في المجاورة شروط معلمه؛ إلا أنه رأى أن العامل هو قرب المجاورة وأنها لغة .

وما ذهب إليه القيسي أصوب؛ لأن الرأي بالعطف لفظاً ومعنى لا حاجة فيه إلى التقدير، ولم يقبل كثير من النحاة الجر على الجوار في (أرجلكم) لأن وجود حرف العطف يمنع ويضعف رأي الخفض على الجوار .

الحكم الفقهي:

ونظراً للاختلاف في القراءة والدلالة اللغوية اختلف في ماهية حكم الرجلين في الوضوء هل هو الغسل أم المسح؟ أو هما معاً؟ أو أن للمكلف الخيار بين الغسل والمسح؟

أولاً - مذهب المالكية والجمهور أن الواجب في الرجلين الغسل. أجمع المسلمون على وجوب غسل الرجلين، قال الإمام النووي ولم يخالف في ذلك من يعتد به . وذلك ترجيح لقراءة النصب في الآية بالسنة، ويكون المعنى عليها: إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤوسكم

ثانياً - رأى الطبري جواز الغسل عملاً بقراءة النصب، وجواز المسح عملاً بقراءة الجر وقد ذكر ابن حجر أن جميع الصحابة روي عنهم وجوب غسل الرجلين إلا الصحابي ابن عباس وأنس بن مالك رضي الله عنهما إلا أنه ثبت عنهما الرجوع عن ذلك⁽⁶⁰⁾.

الثالث - ذكر الإمام ابن العربي أن لأهل الفقه من أهل السنة رأي آخر وهو إعمال القراءتين بالجمع بينهما بدل الترجيح، بحمل قراءة النصب على غسل الرجلين في الحضر، وقراءة الجر على مسحهما في السفر⁽⁶¹⁾.

ثانياً - الخلاف اللغوي في الفعل في سياق الآية :

في قوله تعالى:

﴿ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾⁽⁶²⁾

قال القيسي: (اللمس هنا الجماع، وقيل: هو ما دون الجماع،... ومعنى لمستم أو لامتستم واحد)⁽⁶³⁾

قرأ (لمستم) بدون ألف حمزة، والكسائي، وخلف⁽⁶⁴⁾، من اللمس، فهو على وزن (فعلتم)، من (لمس) على وزن (فعل) المجرد، وهذا البناء له معانٍ كثيرة لا تكاد تنحصر⁽⁶⁵⁾، توسعاً فيه لخفة البناء، واللفظ إذا خفّ كثر استعماله، واتسع التصرف فيه⁽⁶⁶⁾.

وقرأ نافع، وابن كثير، وعاصم وأبو عمرو، وابن عامر، وأبو جعفر، ويعقوب ﴿لَمَسْتُمْ﴾ بألف (67)، من الملامسة أو اللبس، فهو على وزن (فاعلتهم)، من (لامس) على وزن (فاعل)، والمشهور في هذه الصيغة أنها تدل على المشاركة، فأكثر ما تجيء من اثنين قال سيبويه (أعلم أنك إذا قلت فاعلته، فقد كان من غيرك إليك مثل ما كان منك إليه حين قلت فاعلته، ومثل ذلك: ضاربتة، وفارقتة، وكارمته، وعارزتي وعاززته، وخاصمني وخاصمته) (68).

كما أنها تجيء لغير المشاركة، فتكون من واحد لا من اثنين (69)، من ذلك مجيئها بمعنى (فعل) المجرد، نحو: سافرت وسفرت، وبمعنى (أفعل)، نحو: عافاه الله وأعفاه، وبمعنى (فعل)، نحو: ضاعفت الشيء وضعت (70). معنى اللبس أو الملامسة في هذه الآية أن المراد به الجماع، واللبس باليد، أو ما دون الجماع من قبلة وغمز ونحوهما، أو التقاء البشريتين بجماع أو غيره (71).

الحكم الفقهي :

الملاحظ أن الدلالة الصرفية والمعجمية هي سبب الاختلاف في الحكم الفقهي في (لامستهم) و(لمستهم)، فالدلالة المعجمية للفظ اللبس يطلق في أصله على اللبس باليد، (72)، كما يطلق على المس بظاهر البشرية (73)، ويكنى به عن الجماع (74)، وابنني على هذا الاختلاف مسألة نقض الوضوء بلمس المرأة الذي هو الجس باليد، ولكل قراءة حكمها:

1- أن القراءتين بمعنى واحد (75)، والمقصود في القراءتين الجماع، وهؤلاء لا يحكمون بانتقاض الطهر باللمس (76)، فاللمس واللبس والملامسة كناية عن الجماع (77)، قال الأزهرى: " من قرأ (أو لامستم) فهو على فاعلتهم؛ لاشتراكهما في الفعل الذي يكون منه الولد، ومن قرأ (أو لمستم) خص بالفعل الرجل؛ لأن الفعل في باب الجماع يضاف إلى الرجل، وعلى هذا لم ير الأحناف نقض الوضوء بلمس اليد، وجعلوا ما تفيده القراءتان من اللبس والملامسة حقيقة في الجماع وعلى القول بانفاق معنى القراءتين لا أثر للاختلاف اللغوي في الحكم الفقهي

2- أن (لمستم ولامستم) في القراءتين التقاء البشريتين سواء كان بجماع أو غيره (78) وقد رجح الواحدي (ت: 468هـ) (79)، والكرمانى (ت: 505هـ) (80)، والفخر الرازي (ت: 606هـ) (81) هذا القول؛ لأن اللبس حقيقة المس باليد، وأما تخصيصه بالجماع فذاك مجاز، والأصل حمل الكلام على حقيقته.

وردوا على من قال: إن قراءة (لامستم) يراد بها الجماع؛ لأنها من المفاعلة التي تدل على الاشتراك بين اثنين (82)، بأنه يجوز أن يكون (لامس) من واحد (83)، فيكون (فاعل) بمعنى (فعل) المجرد، قال أبو حيان: (وفاعل هنا موافق فعل) المجرد، نحو جاوزت الشيء وجزته (84).

الحكم الفقهي :

ذهب الشافعية إلى انتقاض الوضوء باللمس، وقالوا: إن قراءة (لمستم) ظاهرة في مجرد اللبس من غير جماع، وأما قراءة (لامستهم) فجعلوها مبالغة في اللبس، ولم يصرفوها إلى معنى آخر، وقالوا: لما أورد الجماع بقوله: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ كان تكرار ذلك غير فصيح.

أما المالكية فقد حملوا معنى اللبس على الجس باليد، لكنهم قيدوه بالقصد وحصول اللذة، فجعلوا نقض الوضوء إنما يكون بلمس شخص يلتذ به عادة، فجعلوا الضابط لنقض الوضوء القصد وحصول اللذة، ونصوا على أن القبلة . تنتقض الوضوء مطلقا بين البالغين لأنها مظنة الشهوة (85).

ثالثا- دلالة الحرف في سياق الآية :

في قوله تعالى ﴿وَأَيُّدِكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ (86)

1- ذكر القيسي أن (إلى) في الآية جاءت بمعناها الأصلي وهو انتهاء الغاية (87)، وإليه ذهب الأخفش حيث يقول: (أي: مع أموالكم) (88)، ووافقه ابن قتيبة في ذلك (89).

وتأتي (إلى) بمعنى (مع)⁽⁹⁰⁾ وذلك في مثل قوله تعالى: ﴿ وَأَتُوا اليتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾⁽⁹¹⁾

ويرى الزجاج⁽⁹²⁾، والعكبري أن (إلى) جاءت على أصلها⁽⁹³⁾، وفضل النحاس اعتبارها على أصلها، وأن تكون على تقدير: ولا تضيفوا أموالهم إلى أموالكم⁽⁹⁴⁾.

وحتى ندرك أسباب الخلاف الفقهي فيجب أن نعلم أن لزيد معنيين هما:

1- هي بمعنى الكف⁽⁹⁵⁾، وهذا المعنى ترتب عليه أنه لا وجوب لدخول المرفقين والكعبين في الغسل، و(إلى) حرف للغاية، والحد لا يدخل في المحدود، وما كان غاية للحكم يكون خارجاً عنه⁽⁹⁶⁾، فدخول المرافق وما وراءها على سبيل الندب لا الفرض، وتأولوا قوله ﷺ: (أمتي الغر المحجلون من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل)⁽⁹⁷⁾ هو على سبيل الندب فقط واحتجوا بأن (إلى) في كلام العرب تحتل دخول ما بعدها، وأخروجه، وما كان محتملاً ليس لأحد فرضه، وللدليل يوجب دخولها⁽⁹⁸⁾.

2- اليد من أطراف الأصابع إلى الكتف⁽⁹⁹⁾، ومن رأى ذلك انقسموا إلى:

أ- منهم من رأى أن (إلى) ليست للغاية والحد، وإنما هي بمعنى (مع)، واستدلوا بشواهد من كتاب الله أنها بمعنى (مع)، منها قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾⁽¹⁰⁰⁾ أي مع أموالكم، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾⁽¹⁰¹⁾، ومما روي عن العرب قولهم: الذود إلى الذود إبل، أي: الذود مع الذود⁽¹⁰²⁾.

ب- ومنهم من رأى أن معنى (إلى) تحمل انتهاء الغاية ومعنى (مع)، ورجح معنى (مع) لما دلت عليه السنة⁽¹⁰³⁾، وهو ما ذهب إليه الكوفيون⁽¹⁰⁴⁾، وجماعة من البصريين⁽¹⁰⁵⁾ وهذا ما ذكره الزجاجي (ت: 340هـ)⁽¹⁰⁶⁾، ووافقه ابن الأنباري⁽¹⁰⁷⁾.

ج- ورأي آخر هو أن (إلى) هي باقية في بابها في انتهاء الغاية، ولكن اختلف في دخول ما بعدها أو خروجه هو للقرائن السياقية وإليه ذهب الزمخشري (ت: 538هـ)، واستدل لقرائن الدخول بقوله تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾⁽¹⁰⁸⁾ ومما استدل به على قرائن الخروج قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أتموا الصيام إلى الليل ﴾⁽¹⁰⁹⁾، وأما في الآية (إلى المرافق) و (إلى الكعبين) فلا دليل على الدخول أو الخروج، ورأي أن من أدخلهما كان من باب الأحوط⁽¹¹⁰⁾، غير أن السيوطي (ت: 911هـ) يرى أن قرينة الدخول موجودة وهي في السنة⁽¹¹¹⁾، ففي الصحيح من السنة من حديث أبي هريرة (أنه توضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد، ... هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ)⁽¹¹²⁾.

واختلف النحاة هل (إلى) يدخل ما بعدها في حكم ما قبلها؟ تعددت أقوال العلماء في ذلك:

1- يرى القيسي أن حكم ما بعد (إلى) إذا كان من جنس ما قبلها يدخل في الحكم، وإلا فلا، وتبع في ذلك المبرد⁽¹¹³⁾، وهذا الرأي نُسب إلى سيبويه⁽¹¹⁴⁾، واحتج من ذهب إلى هذا بقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أتموا الصيام إلى الليل ﴾⁽¹¹⁵⁾، فلم يدخل الليل في حكم الصيام؛ لأنه ليس من جنس النهار وعلى هذا فإن المرافق تدخل في حكم الغسل؛ لأن المرفق من جنس اليد، واليد تطلق على العضو من رؤوس الأصابع إلى الكتف⁽¹¹⁶⁾.

2- دخول ما بعد (إلى) للغاية في حكم ما قبلها إذا عدت القرينة فمنهم من يدخله مطلقاً، ومنهم من قال بعدم دخوله؛ لأن (إلى) مع وجود القرينة الأكثر أن يكون ما بعدها غير داخل فلما خلت من القرائن حملت على الأكثر⁽¹¹⁷⁾، وإلى هذا ذهب الرضي إذا لم توجد قرينة دخول⁽¹¹⁸⁾.

3- ذهب ابن عطية(ت:541هـ) إلى إدخالها احتياطياً ؛ لأنه يرى ما كان بعدها من جنس ما قبلها فلا يدخل ، وإن كان من جنسها فالاحتياط أن يدخل ، وتابعه عليه الثعالبي(ت:429هـ)، وأبو حيان(ت:754هـ)(119) .

الحكم الفقهي :

ونظرا للخلاف اللغوي في (إلى)؛ هل هي للغاية، أو هي بمعنى (مع)؟ وهل اليد في كلام العرب تطلق على الكف، أو على الكف والذراع والعضد، اختلف في الحكم وتعددت الأقوال: الرأي الأول : ذهب جمهور من العلماء إلى وجوب دخولهما(120)، وهذا ما ذكره ابن رشد(ت 595هـ) من أن الجمهور، والإمام مالك ذهبوا إلى أن غسل اليدين والذراعين من فروض الوضوء، وبوجوب إدخالها فيه(121)، وهو قول الشافعي، وأبو حنيفة(122) وفي هذا يقول الإمام الشافعي : (إن المرافق مما يغسل ، كأنهم ذهبوا إلى أن معناها فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى أن تغسل المرافق)(123)

الرأي الثاني : ذهب الشعبي(ت:82هـ) ، وزفر الحنفي(ت:158هـ) ، وداود الظاهري (ت:270هـ) ، والطبري (ت:310هـ)(124)، والإمام مالك بن أنس (ت:179هـ) في إحدى الروايتين رواها عنه أشهب(ت:204هـ) (125) إلى أنه لا يجب إدخالهما في الغسل، والسبب في اختلافهم في ذلك الاشتراك الذي في حرف إلى، وفي اسم اليد في كلام العرب وذلك أن حرف إلى مرة يدل في كلام العرب على الغاية، ومرة يكون بمعنى مع، واليد أيضا في كلام العرب تطلق على ثلاثة معان: على الكف فقط، وعلى الكف والذراع، وعلى الكف والذراع والعضد، فمن جعل إلى بمعنى مع، أو فهم من اليد مجموع الثلاثة الاعضاء أوجب دخولها في الغسل، ومن فهم من إلى الغاية، ومن اليد ما دون المرفق، ولم يكن الحد عنده داخلا في المحدود، لم يدخلهما في الغسل(126). وعلى ما ذهب إليه سيبويه وتبعه القيسي من أن ما بعد "إلى" إذا كان من نوع ما قبلها دخل في السد، وإلا لا يدخل، وعلى ذلك يكون المرفقان داخلين، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لآزم في وضوئه غسل المرفقين، ولم يُعرف أنه غسل اليدين من غير المرفقين، فإن المرفق منفصل بجزء مشتبه، وليس تعيين بعض الأجزاء أولى من تعيين البعض، فوجب الحكم بالدخول، وقول الحنفية موافق لقول نحاة الكوفة، وما قاله الجمهور موافق لقول سيبويه، وبقية البصريين(127).

2 - في قوله تعالى : ﴿وَأْمَسَّحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ (128)

قال القيسي : الباء للتوكيد لا للتعدية، والمعنى: وامسحوا رؤوسكم، ولا يجرى مسح بعض الرأس لأجل دخول الباء، كما لا يجرى مسح بعض الوجه في التيمم لدخول الباء في قوله: ﴿أْمَسَّحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ (129)، وهذا إجماع، فالرأس مثله(130). اختلف النحاة في مجيء الباء للتبويض، فذهب إلى جوازه الكوفيون والزجاجي وأبو علي الفارسي(131)، وابن مالك(132)، وابن هشام(133) .

ولهم شواهد كثيرة على جواز مجيئها للتبويض ، بقوله تعالى :

﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾ (134) ، وقوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (135)

وذهب البصريون أنها لاتأتي للتبويض، لأنها لو أتت للتبويض لصح أن يقال زيد بالقوم على أن المراد زيد من القوم، وأن يقال قبضت بالدرهم والمراد قبضت من الدراهم(136)، وتبعهم ابن جني(137)، والعكبري(138)، والسامين الحلبي(139)، والزيدي(140)، وأبو حيان(141) ورد ابن جني مجيئها للتبويض، فقال (فأما ما يحكيه أصحاب الشافعي من أن الباء للتبويض فشيء لا يعرفه أصحابنا ولا ورد به ثبت) (142).

وتأولوا أن مآظهره التبويض وإنما هو على الأصل للإصاق، أو على التضمن، أو للاستعانة، ففي أية المائدة(الباء) زائدة للتوكيد(143) .

وحكى سيوبيه (خشنت صدره ،وخشنت ب صدره)⁽¹⁴⁴⁾، كماحكى الفراء (هزه وهز به، وخذ الخطام وخذ بالخطام)⁽¹⁴⁵⁾ ، فتكون للالصاق على الأصل ،او للاستعانة لأن مسح يتعدى لمفعول بنفسه ،وهو المزال عنه ،والى آخر بحرف وهو المزيل⁽¹⁴⁶⁾ ، أو أن يكون التبويض مجازيا ،لاصل للباء فيه ،ومثله تقول ضربت زيدا ،وأنت تقصد أنك ضربت بعضه، بإطلاق اللفظ مجاز⁽¹⁴⁷⁾ .

الحكم الفقهي :

وَأَصْلُ هَذَا الْإِخْتِلَافِ الْإِسْتِرَاكُ الَّذِي فِي الْبَاءِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، فَمَنْ رَأَاهَا زَائِدَةً أُوجِبَ مَسْحَ الرَّأْسِ كُلِّهِ؛ وَمَعْنَى الزَّائِدَةِ هَاهُنَا كَوْنُهَا مُؤَكَّدَةً، وَمَنْ رَأَاهَا مُبَعَّضَةً أُوجِبَ مَسْحَ بَعْضِهِ.

ولذلك اختلف في القدر المجزئ من المسح :

أ- فَذَهَبَ مَالِكٌ إِلَى أَنَّ الْوَاجِبَ مَسْحُهُ كُلُّهُ .

ب- وَرَأَى الشَّافِعِيُّ وَبَعْضُ أَصْحَابِ مَالِكٍ ،وَأَبُو حَنِيفَةَ أَنَّ مَسْحَ بَعْضِهِ هُوَ الْفَرْضُ

وَمِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ مَنْ حَدَّ هَذَا الْبَعْضَ بِالثُّلُثِ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَدَّهُ بِالثُّلُثَيْنِ، وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ فَحَدَّهُ بِالرُّبْعِ، وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَلَمْ يَحْدِّ فِي الْمَاسِحِ وَلَا فِي الْمَمْسُوحِ حَدًّا⁽¹⁴⁸⁾.

وقال ابن العربي(ت:543هـ): (إنها تفيد فائدة غير التبويض)⁽¹⁴⁹⁾، وذكر القرافي (ت:684هـ) أن القائلين بالتبويض اشترطوا أن تكون مع فعل يتعدى بنفسه حتى لا تكون للتعدية وزعموا أن من ذلك قوله تعالى: ﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾⁽¹⁵⁰⁾ ،فإن العرب تقول مسحت رأسي ومسحت برأسي فلم يبق فرق إلا التبويض ،ورد هذا التخريج؛ لأن الفعل مسح له مفعولان يتعدى لأحدهما بنفسه وللآخر بالباء ، ولم تخير العرب في كلامها بين المفعولين بل عينتهما لما هو آلة المسح⁽¹⁵¹⁾ .

الخاتمة

من أهم النتائج:

- 1- أن الغالب في ا خيارات مكي القيسي الفقهية اعتماده على آراء البصريين
- 2- هناك علاقة واضحة بين كثير من الآراء اللغوية ،والشرعية، وفهم الآراء الخلافية حول النصوص الشرعية ،وإدراك ردود الفقهاء عليها، وارتباطها بالخلاف النحوي يعتمد على أمور منها مدى الإمام باللغة ،والخلاف اللغوي .

- 3- تأثير الدلالة النحوية في الفروع الفقهية تأثير متفاوت نسبياً حسب طبيعة الدلالة والقاعدة اللغوية. ولعل أهم ما يوصى به هو بحث ودراسة المسائل اللغوية في أمهات كتب الفقه المالكي فكثير من كتب الفقه المالكي حوت كثيرا من المسائل الخلافية ،وأراء علماء اللغة .
- وكثير من كتب التفاسير حوت آراء علماء اللغة وكان لمذهبهم اللغوي والفقهي أثر في كثير من آرائهم مما يتطلب مزيدا من البحث وجمع آرائهم الموثقة في كتبهم وخاصة أن كثيرا منهم عاشوا في القرون المتقدمة .

الهوامش

- (1) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري، تحقيق محيي الدين عبدالحميد المكتبة العصرية مصر، ط1/ 2003م 7/1
- (2) ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة للقطبي، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، القاهرة ط1، 1955م، 3-
- 315، والأعلام خير الدين الزركلي، دار العلم، بيروت، ط15/ 2002م 8-214
- (3) ينظر: الصلة في تاريخ أئمة الأندلس تحقيق عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي ط2/1955م، 598
- (4) ينظر: إنباه الرواة للقطبي 3/313

- (5) نظر: معرفة القراء الكبار، الذهبي دار الكتب العلمية، بيروت ط1 / 1997م 1-316، وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة مصر، ط1 / 1978م 5-274
- (6) ينظر: جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، محمد الحميدي، دار المصرية القاهرة، ط1 / 1966م 339
(7) ينظر: نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب أحمد المقرئ التلمساني، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، ط الأولى 1968م 4/171
- (8) سورة المائدة الآية (6)
- (9) سورة المائدة الآية (6)
- (10) ينظر: كتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف مصر، ط2 / 1979م 622 إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، أحمد الدمياطي البنا دار إحياء الكتب العربية بيروت، ط الأولى 1975م 251
- (11) ينظر: الهداية مكي القيسي، مع مجموعة من البحوث بإشراف د. الشاهد البوشيخي، ط بالشارقة، 2008م 3/1614
- (12) ينظر: حجة القراءات لابن زنجلة تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة بيروت، ط5 / 1997م 695
- (13) ينظر: الهداية 11/7266
- (14) ينظر: الكشاف، للزمخشري تح خليل شحار دار المعرفة بيروت، ط الأولى 2002م 4/54
- (15) ينظر: روح المعاني للألوسي تحقيق علي عبدالباري عطية، دارالعلمية بيروت، ط1 / 1415هـ
138/27
- (16) ينظر: حجة القراءات لأبي زنجلة 695
- (17) ينظر: معاني القرآن الزجاج تحقيق د عبدالجليل شلبي، عالم الكتب بيروت، ط1 / 1988م 2/6
- (18) ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي، بتح أحمد حسن، وعلي سيد، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 2008م
436/1
- (19) ينظر: معاني القرآن وإعرابه 2 / 167
- (20) ينظر: الحجة بتحقيق عبدالعال مكرم، دارالشروق بيروت، ط1 / 1979م 129
- (21) ينظر: الخصائص، بتح عبدالحميد هندواي، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 2001م 1 / 291، 292
- (22) إعراب القرآن أبو جعفر النحاس، تحقيق د زهير غازي، عالم الكتب بيروت، ط3 / 1988م 1/307
- (23) أمالي ابن الحاجب تحقيق فخر صالح قدره، دار عمار الأردن، ط1 / 1989م 1/280
- (24) ينظر: مغني اللبيب لابن هشام، تحقيق دمازن المبارك، دار الفكر بيروت، ط السادسة 1985م 2 / 683
- (25) أشتات في اللغة والأدب، دارالكتب والوثائق القومية بغداد، ط1 / 2001م 176
- (26) إملاء مامن به الرحمن، تحقيق عبدالإله نبهان، دار الكتب بيروت، ط1 / 1979م 1/208، 209
- (27) أثر القراءات القرآنية في الدراسات النحوية مطبعة الصباح الكويت، ط1 / 1999م 73
- (28) ينظر: الإنصاف لابن الأنباري 2 / 493 - 502، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، تح د عبدالحاميد هندواي، المكتبة التوفيقية مصر 2003م 2 / 440
- (29) ينظر: الهمع للسيوطي 2 / 440
- (30) ينظر: الكتاب سيبويه، تح عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي القاهرة، ط الثالثة 1988م 1 / 436
- (31) ينظر: المصدر السابق 1 / 436
- (32) ينظر: معاني القرآن، تحقيق د عبدالأمير الورد عالم الكتب بيروت، ط الأولى 1985م 1 / 277
- (33) المقتضب، تحقيق عبدالخالق عزيمة، وزارة الأوقاف المصرية، ط الأولى 1994م 4 / 73
- (34) ينظر: حجة القراءات 222
- (35) شرح الكافية الرضي الأستراباذي، تحقيق أ.د محمد يوسف عمر، جامعة قاريونس ليبيا، ط الأولى 1975م
1166/3، 1167
- (36) ينظر: التبيان في إعراب القرآن، بتح سعد كريم، دار الينور مصر، ط الأولى 2001م 1 / 422، 423

- (37) ينظر : الهمع 441/2
- (38) خزانة الأدب ، عبدالقادر البغدادي،تح عبدالسلام هارون،مكتبة الخانجي القاهرة ،ط الرابعة 1997م/5/99
- (39) ينظر :شرح الكفراوى على متن الأجرومية، إسماعيل الحامدي ،تح عبدالكريم الجندي،دار إحياء الكتب العلمية لبنان،ط3/2016م 114 ، 115
- (40) سورة إبراهيم الآية (18)
- (41) ينظر : إعراب القرآن للنحاس تح عبدالمنعم خليل،دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى 1421هـ /2/367، 423
- (42) معاني القرآن ،تحقيق أحمد يوسف النجاتي وآخرون، عالم الكتب بيروت،ط الثالثة1983م/2/72
- (43) من الطويل ، ديوان امرؤ القيس ،ت: أ. مصطفى عبد الشافي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 5 /2004م 67
- (44) مغني اللبيب 669
- (45) البيت من الوافر، ديوان الراعي النميري ،جمع وتحقيق ناصر الحاني،ط1/1969م156
- (46) ينظر : الإنصاف للأنباري/2/610، والخصائص 432/2
- (47) ينظر: مجاز القرآن ،تحقيق د محمد فؤاد،مكتبة الخانجي مصر،ط الأولى 1954م/1/155
- (48) ينظر: معاني القرآن 277/1
- (49) ينظر: الهداية 3 / 1615 ، 1616
- (50) من الوافر، للراعي النميري ديوانه 269
- (51) ينظر : الإنصاف للأنباري 2/499، والهمع للسيوطي 1/222، 130/2
- (52) من الرجز لم ينسب إلى قائله الإنصاف للأنباري 2/501
- (53) ينظر: الخصائص لابن جني 2/432، أوضح المسالك لابن هشام، مؤسسة الرسالة بيروت،ط1/2001م 432 /2
- (54) ينظر: معاني القرآن 3/123
- (55) ينظر: الخصائص 2/432
- (56) ينظر: الإنصاف 2/499.
- (57) ينظر: مغني اللبيب 669
- (58) ينظر: أوضح المسالك لابن هشام 2/432،و شرح الأشموني على ألفية ابن مالك دار الكتب العلمية،بيروت،ط1/1998م1/226
- (59) ينظر: الكتاب سيبويه 1/67، 437
- (60) ينظر: التفسير الكبير الفخر الرازي دار إحياء التراث بيروت لبنان،ط الأولى،11/305
- (61) ينظر: أحكام القرآن القاضي أبو بكر بن العربي، تحقيق محمد عبدالقادر عطا،دار الكتب العلمية بيروت ،ط الثالثة 2003م 43/2
- (62) سورة المائدة الآية (6)
- (63) الهداية 2/1342
- (64) ينظر: المصدر السابق 2/1342
- (65) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش، د.إميل بديع يعقوب،دار الكتب العلمية بيروت،ط الأولى 2001م/4/434، وشرح التسهيل لابن مالك، تحقيق محمد عبدالقادر،وطارق فتحي،دار الكتب العلمية لبنان،ط1/2001م3/441
- (66) شرح المفصل 4/434.
- (67) ينظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري،تحقيق علي الضباع، المطبعة التجارية مصر، تح علي محمد الضباع ،ط1/1938م 2/250، و المحرر الوجيز، لابن غطية دار ابن حزم بيروت،ط الأولى 2002م 2/58،و البحر المحيط، لأبي حيان تح عادل عبدال موجود وآخرون،دار الكتب العلمية بيروت،ط الأولى2004م3/269

- (69) الكتاب 4 / 68
- (70) شرح المفصل 4 / 439، وشرح التسهيل 3/453-454
- (71) ينظر: إعراب القرآن النحاس 1 / 459، والمحرر الوجيز 2 / 58، والبحر المحيط 3/269
- (72) مادة (ل م س) مختار الصحاح محمد بن أبي بكر الرازي مكتبة لبنان ناشرون - بيروت ط أولى 1995، تحقيق محمود خاطر، 612
- (73) ينظر: المحرر الوجيز 2 / 58، والجامع لأحكام القرآن القرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط الثانية 1964 م 5 / 223
- (74) (ل م س) المحكم لابن سيده، تحقيق عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية بيروت، سنة 2000م 8/520
- (75) ينظر: التحرير والتوير الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع تونس، 199 م 6/216
- (76) ينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط الأولى 1994م 2 / 58
- (77) ينظر: مادة (ل م س) تهذيب اللغة أبو منصور الأزهرى، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط الأولى 2001م 12/456 .
- (78) ينظر: الوسيط 2 / 58
- (79) ينظر: المصدر السابق 2/58.
- (80) ينظر: مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني محمد بن أحمد الكرمانى، تحقيق عبد الكريم مصطفى مدلج، دار ابن حزم بيروت لبنان، ط أولى 2001م 146.
- (81) التفسير الكبير الفخر الرازى ، 10/116.
- (82) ينظر: حجة القراءات لابن زنجلة 205، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 6/373.
- (83) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 6/373
- (84) البحر المحيط 3/269.
- (85) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط 2، 2003م 1/76
- (86) سورة المائدة الآية (6)
- (87) ينظر: الهداية 3/1623
- (88) معاني القرآن 1/191
- (89) ينظر: مشكل القرآن 571
- (90) ينظر: الهداية 3/1623
- (91) سورة النساء الآية (2)
- (92) ينظر: معاني القرآن 2/7، 8
- (93) ينظر: التبيان في إعراب القرآن 1/327
- (94) ينظر: إعراب القرآن 2/9
- (95) مادة (ي دي) لسان العرب لابن منظور، دار صادر بيروت ط 1/ بلا، 15/419
- (96) التفسير الكبير للرازي، 11/162
- (97) صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير النصر، دار طوق النجاة، مصر، ط الأولى، 1422هـ، باب فضل الوضوء 1/136
- (98) سورة المائدة الآية (6)
- (99) مادة (ي دي) لسان العرب، 15/419

- (100) سورة النساء الآية (2)
- (101) سورة الصف الآية (14)
- (102) ينظر معاني القرآن للأخفش 255
- (103) ينظر: شرح موطأ الإمام مالك، محمد عبد الباقي الزرقاني، دار الكتب العلمية بيروت 1411هـ، 94/1
- (104) ينظر: الإنصاف للأنباري 266/1
- (105) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق د.مازن المبارك، ومحمد حمد الله، دار الفكر، بيروت، ط1/1985م، 104
- (106) ينظر: حروف المعاني، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، تحقيق د. علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984م 65
- (107) ينظر: أسرار العربية، عبد الرحمن بن أبي الوفاء محمد بن أبي سعيد، تحقيق: د. فخر صالح قدارة، دار الجيل، بيروت، ط1، 1995م، 235
- (108) سورة الإسراء الآية (1)
- (109) سورة البقرة الآية (187)
- (110) ينظر: الكشاف للزمخشري 596، 597/1
- (111) ينظر: الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، تحقيق سعيد المنذوة، دار الفكر بيروت، ط1/1996م، 471/2
- (112) المنهاج في شرح صحيح مسلم، النووي، دار إحياء التراث العربي بيروت ط3/ 1392هـ، 134/3، 135
- (113) ينظر: الهداية 1623/3، 1624
- (114) ينظر الجامع لأحكام القرطبي 86/5
- (115) سورة البقرة الآية (187)
- (116) ينظر الجامع لأحكام القرطبي 86/5
- (117) ينظر: الكوكب الدرّي، الإمام جمال الدين الإسنوي، تحقيق د.محمد عواد، دارعمار، عمان، ط1/ 1985م، 320
- (118) ينظر: شرح الرضي 271/4
- (119) ينظر: البحر المحيط 3 / 435، والجواهر الحسان الثعالبي، تحقيق علي محمد معوض وآخرون، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان، ط الأولى 1997م، 447/1
- (120) ينظر: مراتب الإجماع، ابن حزم، تحقيق لجنة إحياء التراث، دار الآفاق الجديدة بيروت لبنان، ط1/ 1982م، 8
- (121) ينظر: بداية المجتهد 36 / 1
- (122) ينظر: الأم لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق محمد زهري البخاري، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 1400هـ/ 1980م 22/1
- (123) ينظر: المصدر السابق 25/1
- (124) ينظر: معالم التنزيل البغوي تحقيق محمد عبد الله النمر وآخرون، دار طيبة للنشر، الرياض، ط 1997/4م 21/3، 22، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي 86/5،
- (125) شرح الموطأ الزرقاني 86/1
- (126) ينظر: جامع الطبري 47 / 10
- (127) ينظر: الخصائص 306/2
- (128) سورة المائدة الآية (6)
- (129) سورة المائدة الآية (6)
- (130) الهداية 1622/3

- (131) ينظر: ارتشاف الضرب لأبي حيان، تحقيق د.رجب عثمان، ط مكتبة الخانجي، ط2/ 1998م 427/2، وائتلاف النصر للزبيدي، تحقيق د.طارق الجنابي، دار عالم الكتب لبنان، ط الأولى 1987م 161، والهمع للسيوطي 21/2
- (132) ينظر: التسهيل 145، شرح الكافية الشافية 806/2
- (133) ينظر: أوضح المسالك 37/3
- (134) سورة المطففين الآية (28)
- (135) سورة هود الآية(14)
- (136) ينظر ائتلاف النصر للزبيدي 160، وهمع الهوامع 21/2
- (137) ينظر: سر صناعة الإعراب لابن جني، تحقيق حسن هنداي، دار الكتب العلمية بيروت، ط1/2000م 123/1
- (138) ينظر: التبيان في إعراب القرآن، تح سعد كريم، دار اليقين مصر، ط الأولى 2001م 422/1
- (139) ينظر: الدر المصون، تح على محمد معوض وآخرين، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1993م 209/4
- (140) ينظر: ائتلاف النصر 160
- (141) ينظر: البحر المحيط 436/3، 395/8
- (142) سر صناعة الإعراب 139/1
- (143) ينظر: سر صناعة الإعراب لابن جني 123/1، والتبيان للأنباري 422/1
- (144) الكتاب 74/1
- (145) معاني القرآن 165/2
- (146) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي، تحقيق د فخرالدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دارالكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1992م 107
- (147) ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، تح د أحمد الخراط، دار القلم دمشق، ط الثالثة 2002م
- 224
- (148) ينظر: بداية المجتهد و نهاية المقتصد، ابن رشد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط الرابعة، 1395هـ/ 1975م 12/1
- (149) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي، 569/2
- (150) سورة المائدة الآية (6)
- (151) شرح تنقيح الفصول، دار الفكر بيروت، ط الأولى، 104

المصادر والمراجع :

القرآن الكريم

1. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، أحمدالدمياطي البناء، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، ط الأولى 1975م
2. الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، تحقيق سعيد المنذوة، دار الفكر بيروت، ط 1/1996م
3. أثر القراءات القرآنية في الدراسات النحوية مطبعة الصباح الكويت، ط1/ 1999م

4. أحكام القرآن القاضي أبو بكر بن العربي، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط الثالثة 2003م
5. ارتشاف الضرب لأبي حيان، تحقيق د. رجب عثمان، ط مكتبة الخانجي، ط2/ 1998م
6. أسرار العربية، عبد الرحمن بن أبي الوفاء محمد بن أبي سعيد، تحقيق: د. فخر صالح قدارة، دار الجيل، بيروت، ط1، 1995م
7. أشتات في اللغة والأدب، دارالكتب والوثائق القومية بغداد، ط1/2001م
8. إعراب القرآن أبو جعفر النحاس تحقيق د زهير غازي، عالم الكتب بيروت، ط3/ 1988م
9. إعراب القرآن للنحاس تح عبدالمنعم خليل، دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى 1421هـ
10. الأعلام خير الدين الزركلي، دار العلم، بيروت، ط15/ 2002م
11. الأم لمحمد بن إدريس الشافعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1400هـ/ 1980م
12. أمالي ابن الحاجب تحقيق فخر صالح قدارة، دار عمار الأردن، ط1/ 1989م
13. إملاء مامن به الرحمن، تحقيق عبدالإله نبهان، دار الكتب بيروت، ط1/ 1979م
14. إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، القاهرة ط1، 1955م
15. الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري، تحقيق محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية مصر، ط1/ 2003م
16. أوضح المسالك لابن هشام، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1/ 2001م
17. ائتلاف النصر للزبيدي، تحقيق د. طارق الجنابي، دار عالم الكتب لبنان، ط الأولى 1987م
18. البحر المحيط، لأبي حيان تح عادل عبدال موجود وآخرون، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 2001م
19. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، تحقيق عبدالمجيد طه، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، 1997م
20. التبيان في إعراب القرآن، تح سعد كريم، دار اليقين مصر، ط الأولى 2001م
21. التبيان في إعراب القرآن العكبري، تح سعد كريم، دار اليقين مصر، ط الأولى 2001م
22. التحرير والتنوير الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع تونس، 1997 م
23. التفسير الكبير الفخر الرازي دار إحياء التراث بيروت لبنان، ط الثالثة 1420هـ
24. تهذيب اللغة أبو منصور الأزهري، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط الأولى 2001م
25. جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري، تحقيق: محمود شاكر، وأحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، 1337هـ
26. الجامع لأحكام القرآن القرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط الثانية 1964 م
27. جذوة المقتبس في نكر ولاة الأندلس، محمد الحميدي، دار المصرية القاهرة، ط1/ 1966م
28. الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي، تحقيق د فخرالدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دارالكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1992م
29. الجواهر الحسان الثعالبي، تحقيق علي محمد معوض، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان، ط الأولى 1997م

30. حجة القراءات لابن زنجلة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة بيروت ط5/1997م
31. الحجة في القراءات لابن خالويه تحقيق عبدالعال مكرم دارالشروق بيروت ط1/1979م
32. حروف المعاني، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، تحقيق د. علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1، 1984م
33. خزنة الأدب، عبدالقادر البغدادي، تح عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي القاهرة، ط الرابعة 1997م
34. الخصائص لابن جني تح عبد الحميد هندائي، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 2001م
35. الدر المصون، تح علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1993م
36. ديوان الراعي النميري، جمع وتحقيق ناصر الحاني، ط1/1969م
37. ديوان امرؤ القيس، ت: أ. مصطفى عبد الشافي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 5 / 2004 م
38. رصف المباني في شرح حروف المعاني، المالقي، تح د أحمد الخراط، دار القلم دمشق، ط الثالثة 2002م
39. روح المعاني للأوسى تحقيق علي عبدالباري عطية دارالعلمية بيروت، ط1/1415هـ
40. سر صناعة الإعراب لابن جني، تحقيق حسن هندائي، دار الكتب العلمية بيروت، ط1/2000م
41. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1998م
42. شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق محمد عبدالقادر، وطارق فتحي، دار الكتب العلمية لبنان، ط1/2001م
43. شرح الكافية الرضي الأستراباذي، تحقيق أ.د محمد يوسف عمر، جامعة قاريونس ليبيا، ط الأولى 1975م
44. شرح الكفراوي على متن الأجرومية، إسماعيل الحامدي، تح عبدالكريم الجندي، دار إحياء الكتب العلمية لبنان، ط3/2016م
45. شرح المفصل لابن يعيش، د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 2001م
46. شرح تنقيح الفصول أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق هه عبدالرؤوف سعد، دار الفكر بيروت، ط الأولى 1973م
47. شرح كتاب سيبويه للسيرافي، تح أحمد حسن وعلي سيد، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 2008م
48. شرح موطأ الإمام مالك، محمد عبد الباقي الزرقاني، دار الكتب العلمية بيروت 1411هـ
49. صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير النصر، دار طوق النجاة، مصر، ط الأولى، 1422هـ
50. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس تحقيق عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي ط2/1955م، ط الرابعة، 1395هـ/1975م
51. الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط الثانية، 2003م
52. كتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف مصر ط2/1979م
53. الكتاب سيبويه، تح عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي القاهرة، ط الثالثة 1988م
54. الكشاف، للزمخشري تحقيق خليل شحار، دار المعرفة بيروت، ط الأولى 2002م
55. الكوكب الدرّي، الإمام جمال الدين الإسنوي، تحقيق د. محمد عواد، دارعمار، عمان، ط1/1985م
56. لسان العرب لابن منظور، دار صادر بيروت ط 1/ بلا
57. مجاز القرآن، تحقيق د محمد فؤاد، مكتبة الخانجي مصر، ط الأولى 1954م

58. المحرر الوجيز، لابن عطية دار ابن حزم بيروت، ط الأولى 2002م
59. المحكم لابن سيده، تحقيق عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية بيروت، سنة 2000م
60. مختار الصحاح أبي بكر الرازي مكتبة لبنان ناشرون، تحقيق محمود خاطر، بيروت، ط أولى، 1995م
61. مراتب الإجماع، ابن حزم، تحقيق لجنة إحياء التراث، دار الآفاق الجديدة بيروت لبنان، ط 1/ 1982م
62. معالم التنزيل البغوي، تحقيق محمد عبد الله النمر وآخرون، دار طيبة للنشر، الرياض، ط 4/ 1997 م
63. معاني القرآن الأخفش، تحقيق د عبدالأمير الورد عالم الكتب بيروت، ط الأولى 1985م
64. معاني القرآن للفراء، تحقيق أحمد يوسف النجاتي وآخرون، عالم الكتب بيروت، ط الثالثة 1983م
65. معاني القرآن الزجاج، تحقيق د عبدالجليل شليبي، عالم الكتب بيروت، ط 1/، 1988م
66. معرفة القراء الكبار، الذهبي دار الكتب العلمية، بيروت ط 1/ 1997م
67. مغني اللبيب لابن هشام، تحقيق دمازن المبارك، دار الفكر بيروت، ط السادسة 1985م
68. مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني محمد بن أحمد الكرمانى، تحقيق عبدالكريم مصطفى مدلج، دار ابن حزم بيروت لبنان، ط أولى 2001م
69. المقتضب، تحقيق عبدالخالق عضية، وزارة الأوقاف المصرية، ط الأولى 1994م
70. المنهاج في شرح صحيح مسلم، النووي، دار إحياء التراث العربي بيروت ط 3/ 1392هـ
71. النشر في القراءات العشر لابن الجزري، تحقيق على الضباع، المطبعة التجارية مصر، تح علي محمد الضباع، ط 1/ 1938م
72. نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب أحمد المقرئ التلمساني، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، ط الأولى 1968م
73. الهداية مكي القيسي، تح مجموعة من البحوث بإشراف د الشاهد البوشيخي، ط بالشارقة، 2008م
74. مع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، تح د عبدالحميد هنداي، المكتبة التوفيقية مصر 2003م
75. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي تحقيق الشيخ عادل عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط الأولى 1994م
76. وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة مصر، ط 1/ 1978م
- وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين**